الامم المتحدة

A S

Distr.
GENERAL

A/34/258
S/13334
17 May 1979
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والثلاثون
البند ٢٤ من القائمة الأولية*
قضية فلسطين

مجلس الأمن
السنة الرابعة والثلاثون

رسالة مؤرخة في ١٧ أيار/مايو ١٩٧٩ من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف الى الأمين العام

بوصفي رئيسا بالنيابة للجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف يشرفني أن أشير الى الرسالة المؤرخة في ٩ أيار/مايو ١٩٧٩ ، والموجهة اليكم من الممثل الدائم لاسرائيل (A/34/231) . وفي هذه الرسالة أكدت اسرائيل مرة أخرى علنا أنها تعتزم مواصلة القيام بأعمالها التي تشكل انتهاكا لمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ، ولا مبالاة كاملة بالرأى العام العالمي .

ولا يمكن لهذا الموقف الا أن يؤدى الى أشد القلق لدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

كذلك فانني استرعي الالتفات ، في هذا الصدد ، الى أن رفض اسرائيل المعلن للانسحاب من الأراضي التي احتلتها منذ عام ١٩٦٧ ، فضلا عن نواياها المبينة فيما يتعلق بهذه الأراضي ، كما فصلت في الرسالة المشار اليها ، يتجاهل توصيات هذه اللجنة التي أقرتها الجمعية العامة .

وبصفة خاصة ، فان قولها فيه ان " اسرائيل لن تفكر أو تسمح تحت أية ظروف باقامة دولة فلسطينية في يهودا والسامرة وغزة " هو انكار صارخ لحق تقرير المصير وتكرار استفزازي لخطط اسرائيل الرامية الى ضم واستعمار هذه الأراضي المحتلة في انتهاك للقانون الدولي .

ومن الجلي أن رفض اسرائيل الانسحاب من الأراضي التي احتلتها بطريقة غير مشروعة منذ عام ١٩٦٧ هو انتهاك لقرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) الذى كثيرا ما تلجأ اسرائيل الى الاستشهاد به انتقائيا متجاهلة ما تشدد عليه ديباجة هذا القرار من عدم جواز اكتساب الأراضي بالحرب .

---

* A/34/50 .

وبالاضافة الى ذلك فان اعلان اسرائيل أن القدس ستظل دائما " مدينة واحدة لا تتجـــزأ ، العاصمة الأبدية لبلدنا " يتجاهل بنود قرار مجلس الأمن ٢٥٢ (١٩٦٨) الذى جاء في أجزاء منـــه ما يلي :

" ان مجلس الأمن

. . .

" اذ يضع في اعتباره ضرورة العمل على اقامة سلم عادل ودائم ،

" واذ يؤكد من جديد عدم جواز اكتساب أراض بالفتح العسكرى ،

" ١ - . . .

" ٢ - يرى أن جميع التدابير والترتيبات التشريعية والادارية التي اتخذتهـــا اسرائيل بما في ذلك نزع ملكية الأراضي والأموال الموجودة عليها ، والتي ترمي الى تغيير مركز القدس القانوني ، هي تصرفات غير صحيحة ولا تستطيع تغيير ذلك المركز ؛

" ٣ - وتطلب على وجه الاستعجال الى اسرائيل الغاء جميع التدابير المماثلة التي سبق اتخاذها والامتناع فورا عن اجراء أى عمل آخر يرمي الى تغيير مركز القدس ؛

" ٤ - . . . "

ان هذا التحدى المستمر والمكشوف لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن يتناقض تناقضا بيّنـــا مع بيان ممثل اسرائيل الدائم في رسالته اليكم المؤرخة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٩ التي ذكر فيهـــا أن " حكومة اسرائيل ملتزمة بالسلم ومواصلة عملية احلاله " (A/34/151-S/13206) .

وأذكر مرة أخرى أن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصـــرف مقتنعة بأن المبادئ التي تقوم عليها توصياتها ، والتي أيدتها الجمعية العامة مرارا هي شـــرط لا مندوحة عنه لاقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط . وهذه المبادئ بايجاز هي : اعادة حقـــوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف في العودة الى ديارة وتحقيق تقرير المصير والاستقلال الوطـــني والسيادة ، واشتراك منظمة التحرير الفلسطينية ، ممثلة الشعب الفلسطيني ، في جميع الجهـــود والمداولات والمؤتمرات بشأن الشرق الأوسط ، وعدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة .

ولذلك فانني أود ، باسم اللجنة ، أن أعبر عن عدم موافقتي على حجج الممثل الدائم لاسرائيل اذ أن المقصود بها هو انكار حقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، كما تحددها مختلـــف هيئات الأمم المتحدة ، ووضع العراقيل في طريق اعمال هذه الحقوق ، وبذا يزيد تفاقم المشكلـــة الفلسطينية المعترف بأنها لب النزاع في الشرق الأوسط .

وأفد و ممتنا اذا تكرمتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البند ٢٤ من القائمة الأولية ، ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) راؤول روا كوري
الرئيس بالنيابة للجنة المعنية
بممارسة الشعب الفلسطيني
لحقوقه غير القابلة للتصرف